

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

أمر عدد 441 لسنة 2025 مؤرخ في 27 أكتوبر 2025 يتعلق بدعوة الناخبين المسجلين بالدائرة الانتخابية المحلية عمادة الشرف من معتمدية شربان ولاية المهدية للتصويت على سحب الوكالة.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتممته،

وعلى القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء، وعلى جميع النصوص التي نقتحه وتممته وخاصة على الفصل 39 خامسا منه،

وعلى المرسوم عدد 10 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023 المتعلق بتنظيم انتخابات المجالس المحلية وتركيبية المجالس الجهوية ومجالس الأقاليم وخاصة على الفصل 42 منه،

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات المؤرخ في 22 أكتوبر 2025 المتعلق بقبول عريضة سحب وكالة من عضو المجلس المحلي بمعتمدية شربان.

يُصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - يدعى الناخبون المسجلون بالدائرة الانتخابية المحلية عمادة الشرف من معتمدية شربان ولاية المهدية للتصويت على سحب الوكالة من عضو المجلس المحلي بشربان عن الدائرة المذكورة وذلك يوم الأحد 28 ديسمبر 2025 من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة السادسة مساء.

الفصل 2 - يُنشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 أكتوبر 2025.

رئيس الجمهورية

قيس سعيد